السلف وراى ذلك بدعة ومحل الكراهة انلم يؤد الى
تقطيع الكلمات وبناء بعضهم على قراءة بعض والاحرم
واما قراءة القران مدارسة فان كان بالمعنى الذى
كان يدارس جبريل النبى صلى الله عليه وسلم برمضان من
قراءته واعادة النبى صلى الله عليه وسلم ما قراه جبريل
فجائزة بجواز قراءة كل واحد سورة مستقلة للفصل
بالسورة واما قراءة كل واحد بعض سورة فمكروهة
ونقل الامام النووى عن الامام مالك جوازها
ومحل الكراهة مالم تكن بشط واقف والله اعلم فتبين
لك من هذا ان قراءة الجماعة معا مكروهة اذا لم يبن
احدهم على قراءة غيره ولم يخلوا بما يجب من التجويد
والاحرم شرعا يجب النهى عنه ويحرم السكوت عليه
ولا حجة لهم فى أن القرآن لا يرفع الا صحيحا كما فى
حديث الجامع الصغير اذا قرأ القارئ واخطأ
فيه او لحن فيه او كان اعجميا كتبه الملك كما انزل اهـ
فقد حمله شراح الحديث على ما اذا خطاه او لحنه بنقد
معلم او يعجز عن النطق بالصواب وكذلك الاعجمى
الذى لا يمكنه لاكتة وعجز عن النطق بالصواب
فهو فى حق من كان عاجزا عن الاتيان بحقوق الحروف

فلعذره

فلعذره لا يحرم ثواب قراءته ويقومه الملك الموكل به
ولا يرفعه الا قرانا عربيا غير ذى عوج واما
المتعمد او المقصر فلا لانه اثم بذلك والقرآن يلعنه
فمثل القراءة المذكورة بكيفيتها المسئول عنها محرمة
اجماعا لاخلالها بالتجويد الواجب المشار اليه
بقول ابن الجزرى رحمه الله والاخذ بالتجويد حتم
لازم من لم يجود القرآن اثم ه لانه به الاله
انزله وهكذا سنه الينا وصلا قال تعالى
ورتل القران ترتيلا اى ائت به على تؤدة وتبيين
الحروف والحركات وعن سيدنا على كرم الله وجهه
الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقوف اه واكد الامر بالترتيل
المصدر تعظيما لشانه وترغيبا فى ثوابه والقارئ
بتركه ذلك من الداخلين فى قوله صلى الله عليه وسلم
رب قارئ والقرآن يلعنه اه فكل ما خل بالتجويد
حرام لا فرق بين ان يكون الخلل جليا وهو ما يعرض
للفظ ويغير المعنى او الاعراب او يكون خفيا كترك
الاخفاء والاقلاب والغنة وقصر الممدود ومد المقصور
وهذا هو الذى اشار له العلامة ابن الجزرى فى مقدمته
وهو اعطاء الحروف حقها من صفة لها ومستحقها اهـ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)